

ديوان كير الأمانة

بمناسبة زيارة السيد رئيس الجمهورية للغرب في المدة من ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٣٨٥ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٥ إلى ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٨٥ الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٦٥ أهدى سعادته الأوسمة والانتظارات الآتية إلى السادة وزراء المغرب ورجال حاشية جلالة الملك الحسن الثاني آياته وأسمائهم بعد :

وسام الجمهورية من الطبقة الأولى

السيد / محمد الزغاري ، وزير دولة بالغرب .
صاحب السمو الأمير مولاي الحسن ، وزير موريتانيا والصحراء بالغرب .
السيد / عبد الحادي بوطالب ، وزير العدل بالغرب .
السيد محمد الشرقاوى ، وزير التنمية بالغرب .
الجنرال محمد أمريان ، وزير الدفاع الوطني بالغرب .
الجنرال محمد أوفتير ، وزير الداخلية بالغرب .
الدكتور محمد بنعيم ، وزير التربية الوطنية والشباب والرياضة والفنون بالغرب .
السيد مأمون الطاهري ، وزير المالية بالغرب .
السيد المحجوب أحضران ، وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي بالغرب .
السيد يحيى بن سليمان ، وزير الصناعة والمعادن بالغرب .
السيد أحمد العسكري ، وزير الأشغال العمومية والمواصلات بالغرب .
السيد عبد الحميد الزمرى ، وزير التجارة والصناعة التقليدية بالغرب .
الدكتور العربي الشرايجي ، وزير الصحة العمومية بالغرب .
السيد الحاج أحمد بركاش ، وزير الأوقاف والشئون الإسلامية بالغرب .
السيد حدو الشيك ، وزير البريد والبرق والتليفون بالغرب .
السيد عبد الحفيظ بو طالب ، وزير الشغل والشئون الاجتماعية بالغرب .
السيد أحمد مجید بن جلون ، وزير الاتصال بالغرب .
السيد حسن عياقو ، وزير السياحة بالغرب .

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى :

السيد عبد الله الشرقي ، نائب وزير الخارجية بالغرب

وسام الجمهورية من الطبقة الثانية :

السيد أحمد الحساني ، رئيس المجلس الأعلى بالغرب .
السيد أحمد زرموق ، وكيل الدولة العام بال مجلس الأعلى بالغرب .
الكلوبي نبيل محمد المدبوح ، مدير الديوان العسكري الملكي بالغرب .

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / أحمد ناجي محمد ناجي عضواً متفرغاً بمجلس إدارة المؤسسة العربية العامة للنقل البحري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٣٨٥ (٢٧ نوفمبر ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٦٥

بشأن نقل المركز الرئيسي للؤسسة المصرية العامة للنقل البحري إلى مدينة الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٩٤ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١١ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - ينقل المركز الرئيسي للؤسسة المصرية العامة للنقل البحري إلى مدينة الإسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٦٥

صدر براسة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٣٨٥ (٢٧ نوفمبر ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر